

قرار من وزير التربية مؤرخ في 2 ماي 2011 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983
المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات
العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة
القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 2348 لسنة 2001 المؤرخ في 2 أكتوبر 2001 المتعلق بضبط
النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي بوزارة التربية كما وقع تنقيحه
بالأمر عدد 2455 لسنة 2009 المؤرخ في 24 أوت 2009 ،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أبريل 2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة
الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية كما وقع تنقيحه
بالقرار المؤرخ في 2 ماي 2011.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 نوفمبر 2011 والأيام الموالية مناظرة
داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية وذلك في حدود
عشرين (20 مركزا).

الفصل 2 - تختم قائمة الترشيحات يوم 1 أكتوبر 2011.

تونس في 2 ماي 2011.

وزير التربية

الطيب البكوش

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي